

المقصود بـ لا تنتقب المرأة المحرمة

خالد المصلح

النقب هو ما كان مما يستر به الوجه وفيه ثقب. لأن النقاب خذ من النقب صحيح. وهو الشق والفتحة التي تكون في الشيء. اه نقيت الصخرة فتحت فيها فتحة. فالنقاب سمي بهذا - 00:00:00

قسم لأن فيه فتحة لا فرق في سورة هذه الفتحة لأن بعض الناس يقول اه ما حكم النقاب الافغاني اشبه ما يكون بالشبكة بالشبكة على العينين. اه ما حكم النقاب الفلاني؟ كل نقاب فيه فتحة للوجه. فيه فتحة افغاني يمانى اه 00:00:20 -

ايا كان فهو يمنع تمنع منه المرأة في حال احرامها. وانت ذكرت امس ان الغطاء الخفيف على العين؟ اما اذا اما اذا كان هناك غطاء اه طبقة تخفييف الطبقة تخفييف القدر من الذي يستر على العين هذا لم يعد نقابا لانه هذا ما زال ساترا وليس هناك - 00:00:40

فتحة. فتحة. صحيح. نعم - 00:01:00